وروى ابوحفص بن شاهين فى سننه باسناده عن
الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس انه رآه بفؤاده مرتين
وهو الذي اتبعه احمد واحتج به عن ابن عباس احمد كما تقدم
واما هذا التقييد فمن وضع بعض المتأخرين ، قال القاضي
وروى ابوحفص باسناده عن ابن جريج عن عطاء عن
ابن عباس قال رأى رسول الله ﷺ ربه بفؤاده مرتين
وروى ايضا باسناده عن عكرمة عن ابن عباس قال
رأى محمد ربه بقلبه قال القاضي وهذا الاختلاف
عنه ليس براجع الى ليلة المعراج انما هو راجع الى رؤيته
فى المنام فى غير تلك الليلة راه بقلبه على ما بينته
فيما بعد ،

قلت هذه الالفاظ المتأخرة ثابتة فى الصحيح عن ابن عباس
وهو ذكرها فى تفسير قوله تعالى ولقد رآه نزلة اخرى ،
ولم يقل ابن عباس ان الرؤية بفؤاده كانت فى المنام بل تكون
فى اليقظة ،

ثم قال القاضي وما رويناه عن ابن عباس اولى مما روى عن
عائشة لان قول ابن عباس يطابق قول النبي صلى الله عليه
وسلم لان النبي ﷺ اثبت رؤيته تلك الليلة ولانه
مثبت والمثبت اولى من النافى ولا يجوز ان يثبت ابن

عباس ذلك الا عن توقيف اذ لا مجال للقياس فى ذلك ،

قلت اما ترجيحه قول ابن عباس بانه مثبت وبان ذلك
لا يجوز الا عن توقيف فهو من الترجيح القديم الذى يحتج به مثبت
رؤية محمد من الائمة وسائر اهل الحديث ولا ريب ان المثبت
اولى من النافى ثم كان من باب الرواية كما قدم الناس رواية
بلال ان النبي ﷺ صلى فى البيت على قول اسامة انه لم يصل
وقد قالوا هذا لا يقال بالقياس وانما يقال بالتوقيف فيكون
من باب الرواية لكن قد يقال ونفى ذلك ايضا لا يؤخذ
بالقياس وانما يقال بالتوقيف فان كون رؤية محمد ربه
وقعت اولم تقع هو من الاخبار التى لا تعلم بمجرد القياس
وعائشة لما نفت ذلك لم تستند مع استعظام ذلك ان
يكون فى الدنيا الا الى ما تأولت تأويل القرآن ، واما الاحاديث
التى رواها ابن عباس عن النبي ﷺ انه قال رأيت ربى فقد
ذكر القاضي فى ذلك لما ذكرنا تلك الاحاديث واما ما احتج به
من ان النبي صلى الله عليه وسلم اثبت رؤيته تلك الليلة
فانه لم يعتمد فى ذلك الا على الحديث الذى ذكر هذا كله
فى الكلام عليه ، وهو الحديث الذي سنذكره ان شاء الله
مما رواه الخلال عن ابى ثعلبة عن ابى عبيدة عن النبي
ﷺ قال لما كانت ليلة اسرى بى رأيت ربى فى احسن صورة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)